

أمر عدد 99 لسنة 1971 مؤرخ في 16 مارس 1971 يتعلق بتنقيح و إتمام الأمر عدد 389 لسنة 1968 المؤرخ في 12 ديسمبر 1968 المتعلق بضبط المنح الراجعة للعسكريين المنتميين الى جيش البحر

نحن الحبيب بورقيبة، رئيس الجمهورية التونسية

بعد اطلاعنا على القانون عدد 60 لسنة 1958 المتعلق بأجرة موظفي الدولة والمؤسسات العمومية و البلديات و على جميع النصوص التي نقحته أو تتمته

وعلى الأمر عدد 208 لسنة 1958 المؤرخ في 25 أوت 1958 الضابط لنظام السكنى في المساكن الراجعة للدولة من طرف أعوان الدولة المدنيين

و على الأمر عدد 389 لسنة 1968 المؤرخ في 12 ديسمبر 1968 المتعلق بضبط المنح الراجعة الى العسكريين المنتميين لجيش البحر

و على رأي وزيرى الدفاع الوطني و المالية

أصدرنا أمرنا بما يأتي:

الفصل الأول - يضاف الى الفصل الثاني من الأمر المشار اليه أعلاه عدد 389 لسنة 1968 المؤرخ في 12 ديسمبر 1968 فقرة ثانية هذا نصها:

الفصل 2 (الفقرة الثانية) - وللضابط المكلف بمهام رئيس أركان جيش البحر الحق في السكنى عينة ان تعذر ذلك في منحة سنوية مقدارها ثلاثمائة دينار تدفع شهريا بحلول الأجال

الفصل 2 - وزيرا الدفاع الوطني و المالية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 16 مارس 1971.